

Distr.
GENERAL

S/25070/Add.14
21 April 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



بيان موجز أعده الأمين العام عن المسائل المعروضة
على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر
في تلك المسائل

إضافة

عملا بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، يقدم الأمين العام البيان التالي.

وترد قائمة بالبند المعروضة حاليا على مجلس الأمن في الوثائق S/25070 المؤرخة ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، و S/25070/Add.4 المؤرخة ٤ شباط/فبراير ١٩٩٣، و S/25070/Add.7 المؤرخة ٢٦ شباط/فبراير ١٩٩٣، و S/25070/Add.8 المؤرخة ٨ آذار/مارس ١٩٩٣، و S/25070/Add.13 المؤرخة ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٣.

وخلال الأسبوع المنتهي في ١٠ نيسان/أبريل ١٩٩٣، اتخذ مجلس الأمن اجراء بصدد البند التالية:

الحالة في كمبوديا (انظر S/21100/Add.37، S/22110/Add.41، S/22110/Add.43، S/23370/Add.1، S/23370/Add.8، S/23370/Add.23، S/23370/Add.29، S/23370/Add.41، S/23370/Add.48، و S/23370/Add.51 و S/25070/Add.10)

واستأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٢١٩٢ المعقودة في ٥ نيسان/أبريل ١٩٩٣ وفقا للتفاهم الذي جرى التوصل اليه في مشاوراته السابقة.

وأعلن الرئيس أنه، إثر مشاورات بين أعضاء مجلس الأمن، أذن له بالادلاء بالبيان التالي، بالنيابة عن المجلس (S/25530).

"يدين مجلس الأمن بشدة جميع الاعتداءات على السلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا، وبخاصة الاعتداءات الأخيرة التي أسفرت عن مقتل اثنين من البنغلاديشيين الأعضاء في السلطة الانتقالية، والاعتقال الفادر لثلاثة من أعضاء الكتية البلغارية التابعة للسلطة الانتقالية، الذي وقع مساء يوم ٢ نيسان/أبريل ١٩٩٣.

"ويعرب مجلس الأمن عن دعمه القوي للسلطة الانتقالية في تنفيذها لولايتها في إطار اتفاقات باريس. ويطالب بأن تتوقف فوراً جميع الأعمال العدائية الموجهة ضد السلطة الانتقالية وبأن تتخذ جميع الأطراف تدابير لحماية أرواح أفراد السلطة الانتقالية وأمنهم.

"ويقدم المجلس تعازيه لحكومتى بلغاريا وبنغلاديش ولأسر الضحايا؛ ويشيد بشجاعة هؤلاء وبثباتهم. ويطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس على وجه السرعة تقريراً عن الظروف التي لا يست هذه الأعمال الفاتكة وعن المسؤولين عن ارتكابها.

"ويعرب مجلس الأمن أيضاً عن تصميمه على أن تعقد انتخابات الجمعية التأسيسية في المواعيد التي قررها المجلس الوطني الأعلى وأيدها مجلس الأمن في قراره ٨١٠ (١٩٩٣). وفي هذا الصدد، يشدد المجلس على أهمية ضمان توفر بيئة سياسية محايدة في كمبوديا، فضلاً عن توقف جميع أعمال العنف أو التهديد أو التخويف التي ترتكب لأسباب سياسية أو إثنية".

الحالة المتعلقة بناغورني - كاراباخ (انظر S/2370/Add.19 و S/23370/Add.43)

في رسالة مؤرخة ٢ نيسان/أبريل ١٩٩٢ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/25524)، أشار الممثل الدائم لتركيا لدى الأمم المتحدة إلى تقارير واردة من جمهورية أذربيجان بشأن وقوع هجوم واسع النطاق "بدأته القوات المسلحة الأرمنية في مناطق كيلبدجار الأذربيجانية" وأعلن أنه على ضوء هذه التطورات المفزعة، تطلب حكومة تركيا إلى مجلس الأمن "أن ينظر على وجه السرعة في هذه الحالة بغية وقف العدوان على أذربيجان وكفالة الجلاء الفوري عن جميع الأراضي الأذربيجانية التي احتلتها القوات الأرمنية".

واستأنف مجلس الأمن نظره في البند في جلسته ٣١٩٤ المعقودة في ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٢ وفقاً للتفاهم الذي جرى التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

وبموافقة المجلس، دعا الرئيس ممثل أذربيجان، بناءً على طلبه، إلى المشاركة في المناقشة بدون التمتع بحق التصويت.

وأعلن الرئيس أنه، إثر مشاورات بين أعضاء مجلس الأمن، أذن له بالإدلاء بالبيان التالي باسم المجلس (S/25539) :

"يعرب مجلس الأمن عن قلقه البالغ إزاء تدهور العلاقات بين جمهورية أرمينيا وجمهورية أذربيجان، وتصعيد الأعمال العدائية في نزاع ناغورني - كاراباخ، ولاسيما غزو القوات الأرمنية المحلية لمنطقة كيلبدجار التابعة لجمهورية أذربيجان. ويطالب المجلس بالوقف الفوري لجميع هذه الأعمال العدائية التي تعرض السلم والأمن في المنطقة للخطر، وبانسحاب هذه القوات.

93-23055

المشاورات غير الرسمية التي أجراها رئيس مجلس الأمن بناء على طلب الأمين العام بشأن مقبولية الطلب، بتعميم طلب القبول في عضوية الأمم المتحدة المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٢ (S/25147)، والمرفق).

ونظر مجلس الأمن في طلب القبول في عضوية الأمم المتحدة الوارد في الوثيقة S/25147 في جلسته ٣١٩٥ المعقودة في ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٢.

وفي الجلسة نفسها، ووفقاً لأحكام المادة ٥٩ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن ونظراً لعدم وجود اقتراح مخالف، أحال رئيس مجلس الأمن الطلب إلى اللجنة المعنية بقبول الأعضاء الجدد لبحثه وتقديم تقرير بشأنه.

وفي الجلسة ٣١٩٦ المعقودة في ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٢، كان معروضاً على مجلس الأمن تقرير اللجنة المعنية بقبول الأعضاء الجدد (S/25544) الذي يزكي بالاجتماع لمجلس الأمن مشروع قرار بشأن قبول الدولة التي ورد طلبها في الوثيقة S/25147 عضواً في الأمم المتحدة.

وفي الجلسة نفسها، ووفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات سابقة بين أعضاء المجلس وبناء على اقتراح من الرئيس، اعتمد مجلس الأمن دون تصويت مشروع القرار الوارد في الفقرة ٤ من تقرير اللجنة المعنية بقبول الأعضاء الجدد بوصفه القرار ٨١٧ (١٩٩٢). وفيما يلي نص القرار ٨١٧ (١٩٩٢):

إن مجلس الأمن،

وقد درس طلب القبول في عضوية الأمم المتحدة الوارد في الوثيقة S/25147،

وإذ يلاحظ أن الدولة التي قدمت الطلب تفي بمعايير العضوية في الأمم المتحدة المنصوص عليها في المادة ٤ من الميثاق،

وإذ يلاحظ مع ذلك أنه قد نشأ خلاف بشأن اسم الدولة، وهو خلاف لا بد من حله من أجل المحافظة على العلاقات السلمية وعلاقات حسن الجوار في المنطقة،

وإذ يرحب باستعداد الرئيسين المشاركين للجنة التوجيهية للمؤتمر الدولي المعني بيوغوسلافيا السابقة بناء على طلب الأمين العام، لاستخدام مساعيها الحميدة لتسوية الخلاف المذكور أعلاه، ولتعزيز تدابير بناء الثقة بين الأطراف،

واذ يحيط علما بمحتويات الرسائل التي تضمنتها الوثائق S/25541 و S/25542 و S/25543 والواردة من الأطراف،

١ - يحث الأطراف على مواصلة التعاون مع الرئيسين المشاركين للجنة التوجيهية للمؤتمر الدولي المعني بيوغوسلافيا السابقة من أجل التوصل بسرعة إلى تسوية للخلاف القائم بينها؛

٢ - يوصي الجمعية العامة بقبول الدولة التي يرد طلبها في الوثيقة S/25147 عضواً في الأمم المتحدة، بحيث يشار إلى تلك الدولة مؤقتاً لجميع الأغراض داخل الأمم المتحدة باسم "جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً" وذلك إلى حين تسوية الخلاف الذي نشأ بشأن اسم الدولة؛

٣ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس تقريراً عن نتيجة المبادرة التي اتخذها الرئيسان المشاركان للجنة التوجيهية للمؤتمر الدولي المعني بيوغوسلافيا السابقة.

قرر المجلس، وفقاً للتوصية الواردة في الفقرة ٣ من تقرير اللجنة المعنية بقبول الأعضاء الجدد وبغية تقديم توصية إلى الدورة السابعة والأربعين المستأنفة للجمعية العامة، عدم الأخذ بالحدود الزمنية المبينة في الفقرة قبل الأخيرة في المادة ٦٠ من النظام الداخلي المؤقت.

وأعلن الرئيس أنه سينقل فوراً قرار مجلس الأمن، الذي يوصي بقبول الدولة التي ورد طلبها في الوثيقة S/25147 عضواً في الأمم المتحدة، إلى الأمين العام لإحالة إلى الجمعية العامة وفقاً لأحكام المادة ٦٠ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

ثم أدلى الرئيس بالبيان التالي باسم أعضاء مجلس الأمن (S/25545) :

"أوصى مجلس الأمن لتوه بقبول الدولة التي يرد طلبها في الوثيقة S/25147 عضواً في الأمم المتحدة. وإن من دواعي سروري البالغ أن أهني الدولة باسم أعضاء مجلس الأمن بهذه المناسبة التاريخية. ويتطلع أعضاء المجلس إلى قبولها في الأمم المتحدة قريباً.

"ويرحب المجلس بالمبادرة التي اتخذها رئيسا اللجنة التوجيهية للمؤتمر الدولي المعني بيوغوسلافيا سابقاً، بناءً على طلب من الأمين العام، بغية إقامة آلية لتسوية الخلاف الذي نشأ حول اسم الدولة، ولتعزيز تدابير بناء الثقة بين الجانبين. ويعلق المجلس أشد الأهمية على تنفيذ تدابير بناء الثقة المشار إليها في القرار الذي تم اتخاذه الآن، في أسرع وقت ممكن. ويعرب المجلس عن أمله في أن تتابع بقوة وبسرعة مبادرة الرئيسين، وأن يتعاون الجانبان بصورة تامة معهما، وأن يتفاديا وجميع من يعنيه الأمر اتخاذ أية خطوة من شأنها أن تزيد من صعوبة الحل، وأن يقبل

الجانبان النتيجة وأن ينفذاتها. وسيكون حل هذه الأمور بما يقبله الجانبان مساهمة كبرى في الحفاظ على العلاقات السلمية وعلاقات حسن الجوار في المنطقة.

"ومن الواضح بالنسبة للمجلس أن الإشارة الواردة في القرار الذي اتخذته المجلس لتوه الى "جمهورية يوغوسلافيا السابقة" لا تنطوي بأية صورة من الصور على القول بأن للدولة المعنية أي صلة بجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (الصرب والجبل الأسود). فهذه الإشارة ليست إلا بمثابة تعبير عن واقع تاريخي يتمثل في أن الدولة التي يوصي هذا القرار بقبولها عضوا في الأمم المتحدة كانت في الماضي إحدى الجمهوريات في ما كان يدعى بجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية".

- - - - -